

# الاعتراف المحدود بالدول الناشئة باستخدام القوة في القانون الدولي

إعداد

د. نادر نديم بشيش

كلية الحقوق والعلوم السياسية- قسم القانون الدولي- جامعة مصر الأمريكية الدولية

## الملخص

تتعدد الوسائل والصور التي تنشأ وتبرز من خلالها الدول الجديدة، ومن بين تلك الوسائل، فقد تبرز بعض الدول الجديدة من خلال استخدام القوة، والذي يعد عملاً غير مشروعاً في القانون الدولي، إلا أن عدم مشروعية استخدام القوة لا يؤثر على بروز الدول الجديدة إلى حيز الوجود، وإنما يقلص نطاق الاعتراف بها من قبل الدول أعضاء المجتمع الدولي، وقد برزت العديد من الحالات والممارسات العملية على الصعيد الدولي التي تؤكد على تبني العديد من الدول القائمة الاعتراف بالدول الجديدة الناشئة باستخدام القوة ومنها ما أيدته الجمعية العامة للأمم المتحدة وكذلك محكمة العدل الدولية، وهذا ما سنسلط الضوء عليه في هذا البحث.

**الكلمات المفتاحية:** الاعتراف المحدود- الدول الناشئة- استخدام القوة ونشوء الدول.

**المقدمة:**

تعد القوة إحدى الوسائل التي تمكن بعض الجماعات أو الأمم من إقامة دولة خاصة بهم، والتاريخ مليء بالشواهد، والتي تؤكد على أن القوة كانت على الدوام هي من أحد الأشكال الأكثر أهمية في قيام الدولة وبروزها إلى حيز الوجود.

تتلخص فكرة القوة باستخدام السلاح أو العنف وفي مرات عديدة إرتكاب الجرائم من أجل تحقيق الهدف المنشود في إقامة دولة من الدول.

يكشف التاريخ المعاصر عددا من النماذج التي تتم فيها استخدام القوة، والتي نتج عنها قيام دولة جديدة، ولعل من أبرز الأمثلة في العصر الحالي التي تم فيها اللجوء لاستخدام القوة لنشوء الدول الجديدة، سيما ما يتعلق بانفصال الأقاليم واستقلالها عن الدولة الأم، وبرزت في هذا الشأن نشوء الدول ذات الاعتراف المحدود مثل ما حدث في كل من (كوسوفو وأبخازيا وأوسيتيا الجنوبية وإقليم دونباس)، واللواتي يعدن من أبرز الحالات التي برزت فيها الدول باستخدام القوة خلال القرن الحادي والعشرين.

**أهمية البحث:** تبرز أهمية البحث من أنه بالرغم من وجود دراسات عديدة تناولت موضوع الاعتراف بالدول الجديدة. إلا أننا سنركز في دراستنا على الدول ذات الاعتراف المحدود، الناشئة باستخدام القوة، وسنبين أهمية الاعتراف بالنسبة لهذه الدول، وتسليط الضوء على بعض حالات الاعتراف بالدول الجديدة مثل الاعتراف المحدود بكل من أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا وكوسوفو ودونيتسك ولوهانسك ، فضلا عن دراسة طريقة نشأتها وما إذا كانت تحقق الشروط لكسب الشخصية القانونية.

**إشكالية البحث:** تنطلق إشكالية الدراسة المتمثلة في:

مدى مشروعية الاعتراف المحدود بالدولة الجديدة الناشئة باستخدام القوة؟

يتفرع عنها التساؤلات الفرعية التالية:

- هل الاعتراف المحدود بالدولة الجديدة كاف لاكتساب الدولة الشخصية القانونية الدولية؟
- مدى تأثير استخدام القوة على الاعتراف بالدول الجديدة (كوسوفو وأوسيتيا الجنوبية وأبخازيا بجمهورية دونيتسك ولوهانسك)؟

**منهج البحث:** تم اتباع المنهج الوصفي والتحليلي في هذا البحث، وذلك من خلال وصف الممارسات الدولية المتعلقة بالاعتراف المحدود بالدول الجديدة باستخدام القوة، وتحليل هذه الممارسات من وجهة نظر القانون الدولي.

بناء عليه، تم تقسيم البحث إلى مطلبين، حيث تناول المطلب الأول دراسة الاعتراف المحدود بكوسوفو وأوسيتيا الجنوبية وأبخازيا في ضوء أحكام القانون الدولي والممارسات الدولية، في حين تناول المطلب الثاني دراسة الاعتراف المحدود بجمهورية دونيتسك ولوهانسك في ضوء أحكام القانون الدولي والممارسات الدولية.

### المطلب الأول: الاعتراف المحدود بكوسوفو وأوسيتيا الجنوبية وأبخازيا

سنتناول دراسة الاعتراف المحدود بكوسوفو (أولاً)، إضافة إلى دراسة وتحليل الاعتراف المحدود بأوسيتيا الجنوبية وأبخازيا (ثانياً).

#### أولاً: الاعتراف المحدود بكوسوفو

لم تبرز كوسوفو كدولة جديدة في العام 2008 من العدم، وإنما كانت نتيجة لانفصال هذا الإقليم باستخدام القوة عن الدولة الأم (صربيا)، والذي أثار بدوره انقساماً دولياً لجهة الاعتراف بها كدولة مستقلة تتمتع بالشخصية القانونية الدولية، وذلك على إثر العمليات العسكرية التي شهدتها الإقليم المذكور منذ تسعينيات القرن العشرين حتى الاعتراف بها رسمياً كدولة مستقلة في العام 2008 من قبل عدد محدود من الدول أعضاء المجتمع الدولي.

برز الانقسام الدولي إزاء الاعتراف باستقلال كوسوفو عن صربيا، من خلال اعتراف كل من الولايات المتحدة ومعظم دول الاتحاد الأوروبي باستقلالها، وفي المقابل معارضة كل من الاتحاد الروسي والصين وإيطاليا كل أشكال انفصال الإقليم عن صربيا، حتى وصل عدد الدول التي اعترفت باستقلال كوسوفو في نهاية المطاف إلى أكثر من 100 دولة، من بينها الولايات المتحدة ومعظم دول الاتحاد الأوروبي. (الرماحي، 2019).

وبالعودة إلى الإراصاصات التي سبقت إعلان كوسوفو كدولة مستقلة رسمياً في العام 2008، فقد أدت جهود مجموعة الاتصال الدولية، إلى التوصل في أواخر القرن العشرين إلى "اتفاق خطة السلام المعروف باتفاق (رامبوييه) بتاريخ 18 آذار/ مارس 1999، والذي تضمن مجموعة من البنود والمبادئ أبرزها إجراء استفتاء شعبي في الإقليم لتحديد وضع كوسوفو النهائي بالنسبة للاستقلال أو البقاء ضمن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، والذي تم رفضه من قبل رئيس الحكومة الصربية باعتباره أن قضية كوسوفو مسألة داخلية ولا يمكن تدويلها". (بهي الدين، 1999).

بدأ التدخل العسكري من قبل حلف شمال الأطلسي على إثر انهيار اتفاق رامبوييه، حيث "انهار اتفاق (رامبوييه) بعد الرفض الصربي، ليبدأ حلف شمال الأطلسي عملية عسكرية ضد القوات الصربية في كوسوفو بتاريخ 24 آذار/ مارس 1999". (إينياسيبو، 2007). فكان التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي المحور الأساس الداعم لاستقلال كوسوفو على حساب صربيا المدعومة من قبل الدول الراقصة لاستقلال كوسوفو، سيما الاتحاد الروسي.

وبعد تدخل حلف شمال الأطلسي الداعمة لاستقلال كوسوفو ضد القوات الصربية، انسحبت الأخيرة من الإقليم، ليبدأ الاتحاد الأوروبي التمهيد لإعلان استقلال كوسوفو رسمياً والاعتراف بهذا الإقليم كدولة مستقلة، والذي برز من خلال "دعوة الاتحاد الأوروبي للإدارة الكوسوفية للمشاركة في قمة بروكسل عام 2007، ومن ثم ليعلن رئيس

الحكومة في كوسوفو هاشم ثاتشي في عام 2008 بيان استقلال كوسوفو عن صربيا، والذي أقره البرلمان الكوسوفي بأغلبية الأصوات، وسط اهتمام دولي، لما شهدته القضية الكوسوفية من ردات فعل مختلفة سبقت الإعلان عن الاستقلال وواكبته". (إينياسيو، 2007).

وفي هذا الإطار طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في هذه القضية، إيماناً منها بضرورة الحفاظ والتمسك بقواعد القانون الدولي من خلال توافق التصرفات الدولية معها، حيث "اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2008 القرار 3/63، وفيه أشارت إلى المادة 65 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية وطلبت إليها إصدار فتوى في ما يتعلق بالسؤال المتمثل في مدى اتفاق إعلان الاستقلال الصادر من جانب واحد عن مؤسسات الحكم الذاتي في كوسوفو مع القانون الدولي؟". (محكمة العدل الدولية، 2009).

من الواضح أن الجمعية العامة للأمم المتحدة، لم تركز في طلبها الاستشاري على مشروعية الاعتراف المحدود بكوسوفو كدولة مستقلة من عدمه، وإنما ركزت على مشروعية الاستقلال الصادر عن إدارة الأقاليم المتمتعة بالحكم الذاتي من عدمه، وهذا ما أكدت عليه محكمة العدل الدولية، من خلال ما جاء في موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية 2008-2012 الصادرة عن المحكمة، حيث أوردت المحكمة بأنها: "تلاحظ أن السؤال الذي طرحته الجمعية العامة مصاغ بصورة واضحة، فالسؤال مقتضب ومحدد، ويستفتي المحكمة فيما إذا كان إعلان الاستقلال موافقاً للقانون الدولي أم لا، وأن السؤال لا يتطرق إلى الآثار القانونية المترتبة على الإعلان، وعلى وجه الخصوص لا يتطرق إلى ما إذا كانت كوسوفو قد استكملت مقومات الدولة، كما أنه لا يسأل عن صحة الاعتراف بكوسوفو من جانب الدول التي اعترفت بها كدولة مستقلة، أو عن الآثار القانونية المترتبة على ذلك". (محكمة العدل الدولية، 2015).

نستنتج مما سبق بأن الجمعية العامة قد غلبت على تصرفها السعي للحفاظ على حجية قواعد القانون الدولي، وذلك انطلاقاً من ضرورة أن تكون التصرفات التي يكون من شأنه إبراز دولة جديدة إلى حيز الوجود، لا سيما ما يتمثل بإعلان الاستقلال الصادر من قبل مؤسسات الحكم الذاتي، وعلى وجه الخصوص في الحالة المعروضة ألا وهي حالة استقلال كوسوفو، فالجمعية العامة التمسّت الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية للتأكد من صحة إعلان هذا الاستقلال، بمعنى أن ما يهيم الجمعية العامة هو أن يكون هذا الإعلان متوافقاً مع أحكام القانون الدولي، وذلك لكون وجود تصرف غير مشروع قانوناً يعني بالضرورة خرق القانون الدولي وبالتالي تهديد الأمن والسلم الدوليين، بغض النظر عن مسألة الاعتراف اللاحقة لهذا التصرف، والتي لم تتطرق إليها الجمعية العامة في طلب الفتوى، انطلاقاً من أنها مسألة لا تؤثر في الواقع العملي على وجود الدولة من عدمه.

أكدت محكمة العدل الدولية في إطار نظرها في طلب الفتوى المقدم من قبل الجمعية العامة فيما يتعلق باستقلال كوسوفو، على أن إعلانات الاستقلال لطالما ولدت بطبيعتها بروز دول جديدة إلى حيز الوجود، وأن هذه الإعلانات قد كانت محل خلاف في معظم الحالات، لا سيما من قبل الدولة الأم، وعلى الرغم من ذلك فقد

خلصت المحكمة إلى أنه لا يوجد في القانون الدولي ما يحظر مثل تلك التصرفات أو الإعلان، بغض النظر عن الآثار الناجمة عنها، وكانت المحكمة قد أسندت قولها هذا بناء على السوابق الدولية، حيث أشارت المحكمة إلى أنه "خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، وأوائل القرن العشرين، صدرت إعلانات استقلال في حالات عديدة، وغالبا ما لقيت معارضة شديدة من الدولة التي أعلن الاستقلال عنها. وأدى إعلان الاستقلال في بعض الأحيان إلى نشوء دول جديدة، بينما لم يفض ذلك في بعضها الآخر، ولكن ممارسات الدول بشكل إجمالي لا توجي، في أي حال من الأحوال، بأن إصدار الإعلان كان يعد مخالفا للقانون الدولي. بل على العكس من ذلك تشير ممارسات الدول بوضوح خلال هذه الفترة إلى استنتاج مفاده أن القانون الدولي لا يتضمن أي حظر لإعلانات الاستقلال". (محكمة العدل الدولية، 2015).

تضيف المحكمة إلى أنه "خلال النصف الثاني من القرن العشرين، تطور القانون الدولي المتعلق بمسألة تقرير المصير على نحو ينشئ حقا في الاستقلال لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والشعوب الخاضعة للاستعمار الأجنبي وسيطرته واستغلاله، وخرج إلى حيز الوجود عدد كبير من الدول الجديدة نتيجة لممارسة هذا الحق". (محكمة العدل الدولية، 2015).

ركزت محكمة العدل الدولية في إطار نظرها في الفتوى المقدمة من قبل الجمعية العامة فيما يتعلق باستقلال كوسوفو، على ضرورة احترام السيادة الإقليمية للدول، مشيرة إلى القواعد والمبادئ القانونية المكرسة لهذا المبدأ، والذي يرتبط ارتباطا وثيقا في مسألة إعلانات الاستقلال، حيث "تشير المحكمة إلى أن مبدأ السلامة الإقليمية جزء هام من النظام القانوني الدولي ومكرس في ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما في الفقرة 4 من المادة 2، التي تنص على ما يلي:

"يتمتع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة". (محكمة العدل الدولية، 2015).

أضافت المحكمة إلى أنه في القرار 2625 (د-25) المعنون بإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة، الذي يعكس القانون الدولي العرفي، كررت الجمعية العامة تأكيد المبدأ الذي يقضي بأن تمتع جميع الدول في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأي دولة، وتلاحظ المحكمة مع ذلك، أنه وإن كان مجلس الأمن قد أدان إعلانات استقلال معينة، فقد كان في جميع تلك الحالات يخلص إلى نتيجة محددة تتعلق بالحالة القائمة في وقت إصدار إعلانات الاستقلال المذكورة، مفادها أن اللاشريعة التي وصمت بها إعلانات الاستقلال لم تكن نابعة من الطابع الانفرادي لتلك الإعلانات في حد ذاته، وإنما من حقيقة أنها كانت مرتبطة باستعمال القوة على نحو غير قانوني، أو بانتهاكات صارخة لقاعدة من القواعد العامة للقانون الدولي. (محكمة العدل الدولية، 2015).

خلصت محكمة العدل الدولية في نهاية المطاف فيما يخص مسألة إعلان استقلال كوسوفو على وجه الخصوص، إلى أنه "ولأسباب التي ذكرت آنفاً، ترى المحكمة أن القواعد العامة للقانون الدولي لا تتضمن أي حظر واجب التطبيق على إعلانات الاستقلال، وعليه تخلص المحكمة إلى أن إعلان الاستقلال المؤرخ في 17 شباط/فبراير 2008 لم ينتهك القواعد العامة للقانون الدولي". (محكمة العدل الدولية، 2015).

نستنتج مما سبق بأن محكمة العدل الدولية وعلى الرغم من أنها أفتت بمشروعية إعلانات الاستقلال المنفردة، لا سيما تلك الصادرة عن مؤسسات الحكم الذاتي، ومن بينها الإعلان الكوسوفي، إلا أنها قد أكدت في ذات الوقت إلى مدى ارتباط إعلانات الاستقلال بمبدأ السيادة الإقليمية، وذلك انطلاقاً من أنه غالباً ما تتطوي أو تؤدي إعلانات الاستقلال إلى استخدام القوة، وهذا ما حدث في المسألة الكوسوفية، والذي يعود بالدرجة الأولى إلى الدول أعضاء المجتمع الدولي إذا ما كانت على خلاف فيما يتعلق بالاعتراف بالدولة الجديدة التي غالباً ما تولد بعد مرحلة إعلان الاستقلال، وهذا ما حدث في مسألة إعلان استقلال كوسوفو، التي أفضت إلى بروز الدولة الكوسوفية الجديدة، والتي كانت موضوع خلاف دولي، انقسمت مواقف الدول بشأنه بين مانح للاعتراف وبين معارض، مما وضعنا أمام حالة من انعدام الأمن والاستقرار في المنطقة، الأمر الذي يشكل خرقاً للقانون الدولي العام، على عكس إعلان الاستقلال الذي يعد كتصرف لا ينطوي على مخالفة للقانون الدولي العام بحد ذاته.

#### ثانياً: الاعتراف المحدود بأبخازيا وأوسيتيا الجنوبية

لا يختلف بروز جمهوريتي أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا المنفصلتان عن جورجيا في العام 2008، عن بروز كوسوفو كدولة مستقلة، حيث يتفق نشوء هذه الدول من ناحية قيامها باستخدام القوة، إضافة لجهة الاعتراف المحدود بهذه الدول، مع الاختلاف في الدول التي اعترفت بكل من أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا عن الدول التي اعترفت بكوسوفو.

ساند الاتحاد الروسي القوات الأبخازية والأوسيتية في سبيل استقلالهما عن جورجيا، حيث بدأت الاتهامات المتبادلة بين كل من جورجيا من جهة، وروسيا الاتحادية من جهة أخرى، إذ "تتهم جورجيا الاتحاد الروسي بدعم الانفصاليين في أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا، وفي المقابل تتهم روسيا جورجيا بالتعاون مع الغرب بما في ذلك اعتقال الضباط الروس، مما أدى إلى تفاقم الأزمة بين الطرفين والتي انتهت بحرب عام 2008". (الرماحي، 2019).

بدأ التحرك الروسي ضد جورجيا رسمياً بتاريخ 9 آب/أغسطس 2008، حيث أنه "ومنذ الساعات الأولى شنت القوات الروسية هجمات جوية على غرب جورجيا، بما في ذلك قاعدة سيناكي العسكرية وأهداف عسكرية في ميناء بوتني، إضافة إلى المنطقة المحيطة ببلدة زوغديدي. كما زج الاتحاد الروسي بأعداد كبيرة من القوات في منطقة التراع عن طريق البر والسكك الحديدية والجو. وقد تم في البداية نشر القوات ناحية منطقة غالي من خط إطلاق النار، ولكن بعد ذلك تم نقلها ناحية زوغديدي من منطقة التراع وإلى المناطق المجاورة في سيناكي وبوتني". (الرماحي، 2019).

أعلن الاتحاد الروسي عن الدوافع التي دفعته للتدخل العسكري ضد جورجيا، والإعلان عن اعترافه بأوسيتيا الجنوبية وأبخازيا كدولتين مستقلتين، والذي أسنده إلى أنه جاء ردا على استخدام القوة من قبل جورجيا ضد كل من أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا، حيث جاء على لسان الرئيس الروسي قائلًا: " إن هجوم جورجيا على أوسيتيا الجنوبية لم يدع لروسيا خيارا سوى الاعتراف بأبخازيا وأوسيتيا الجنوبية كدولتين مستقلتين". (الأمم المتحدة، 2008).

رفضت الولايات المتحدة وكذلك دول الاتحاد الأوروبي استقلال كل من أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا، فضلا عن معارضتهما التدخل العسكرية الروسية ضد القوات الجورجية، حيث "دعت الولايات المتحدة إلى وقف الهجمات الروسية على جورجيا واحترام وحدة أراضيها". (الرماحي، 2019).

كما "وصف الاتحاد الأوروبي الاعتراف الروسي باستقلال أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا بالأمر غير المقبول، كما دعا إلى تعليق المفاوضات مع روسيا حول اتفاقية جديدة للشراكة ما بين الجانبين، وذلك إلى حين انسحاب روسيا من جورجيا إلى مواقعها السابقة قبل السابع من آب/ أغسطس 2008". (الرماحي، 2019).

إضافة إلى الموقف الجورجي الراض لاستقلال كل من أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا، والذي جاء على لسان سكرتير الأمن الجورجي (ألكسندر لومايا) قائلًا: "إن اعتراف روسيا باستقلال أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا لا قيمة قانونية له، وستكون له انعكاسات على روسيا". (الرماحي، 2019).

وفي المقابل لقي الاعتراف الروسي بالجمهوريتين المذكورتين ترحيبا من الجانبين الأوسيتي الجنوبي والأبخازي، مما دفع روسيا لدعوة دول أخرى للاعتراف بهاتين الجمهوريتين، وذلك في سبيل توسيع نطاق الاعتراف الدولي بهما، حيث "وصف رئيسا أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا ذلك الاعتراف بأنه حدث تاريخي، وبدوره دعا الرئيس الروسي الدول الأخرى للاعتراف باستقلال الإقليمين". (الرماحي، 2019).

يمكن القول أن استخدام القوة يشكل سببا رئيسا لنشوء الدول الجديدة، إلا أن هذه الدول لا تحظى بالاعتراف الكامل من قبل الدول أعضاء المجتمع الدولي، والتي تبني قرار الاعتراف بالدولة الجديدة من عدمه بناء على ما يتوافق مع مصالحها، وهذا ما أكدت عليه قضية نشوء جمهوريتي أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا وكذلك كوسوفو.

### المطلب الثاني: الاعتراف المحدود بجمهوريتي دونيتسك ولوهانسك (دونباس)

تقع دونيتسك ولوهانسك، الإقليم المنفصلان عن أوكرانيا في حوض (دونباس) الناطق بالروسية في شرق أوكرانيا، وقد أصبحتا منذ 2014 خارجيتين عن سيطرة الحكومة الأوكرانية (وحدة الدراسات والتقارير، 2022)، ليرز الاعتراف المحدود بهما كجمهوريتين مستقلتين عن أوكرانيا في أوائل العام 2022، على الرغم من نشوئهما باستخدام القوة.

يعود نشوء الدولتين الجديتين إلى الإعلان الذي حركات الاحتجاج والتظاهر التي شهدتها الساحة الأوكرانية في العام 2014، والتي سرعان ما تحولت إلى استخدام القوة، والمطالبة بالانفصال عن أوكرانيا، حيث "بدأت موجة

أولية من النشاط في بداية مارس/آذار 2014 مع سلسلة من التظاهرات التي سار بها محتجون موالون لروسيا، واستولى المحتجون خلالها على مباني الإدارة الإقليمية في خاركييف ودونيتسك بتاريخ 9 آذار/مارس 2014، كما سيطر المحتجون على مبنى الإدارة الإقليمية في لوهانسك، وطلبوا إجراء استفتاء حول ضم لوهانسك إلى روسيا". (كوفمان وآخرون، 2017).

كما شملت قضايا المحتجين استفتاء حول الفيدرالية، والاعتراف باللغة الروسية لغة الدولة الرسمية الثانية، واتحاد جمركي مع روسيا. (كوفمان وآخرون، 2017).

لم ينظر المتظاهرون بعد السيطرة على المباني المذكورة آنفاً، إلى حين تنفيذ مطالبهم المتمثلة في إجراء الاستفتاء، وإنما بات الاستقلال الرسمي وجهتهم الجديدة، حيث "أعلنوا أن المناطق التي يسيطرون عليها جمهوريات من أواخر أبريل/نيسان إلى أواخر مايو/أيار من العام 2014، وتأسيس جمهورية دونيتسك الشعبية وجمهورية لوهانسك، لبدء الجيش الأوكراني بشن حملة لاحتواء التمرد كما أطلقت عليه الحكومة الأوكرانية، وذلك من خلال تأمين الأراضي الرئيسية حول مدن دونباس التي يسيطر عليها الانفصاليون، وكان غرض هذه الاستراتيجية تركيز الجيش لعزل دونيتسك ولوهانسك وفرض الحصار عليهما". (كوفمان وآخرون، 2017).

كما أجري استفتاء في منطقتي (دونيتسك) و (لوغانسك) في 11 أيار/مايو 2014 للاستقلال عن أوكرانيا، وأعلنت المنطقتان في 12 أيار/مايو من العام 2014 استقلالهما عن أوكرانيا، وتقدمتا بطلب إلى روسيا لضمهما إلى الاتحاد الروسي الفيدرالي. (الرماحي، 2019).

شهدت أوكرانيا منذ العام 2014 استخدام القوة المتبادل بين القوات الانفصالية في دونيتسك ولوغانسك من جهة والقوات الأوكرانية من جهة أخرى، ليزر التدخل العسكري الروسي في العام 2022، ول يعلن اعترافه بكل من دونيتسك ولوغانسك كدولتين مستقلتين.

وبرز التدخل التدخل العسكري الروسي لدعم استقلال إقليم دونباس والاعتراف بالجمهوريتين المذكورتين كدول مستقلة عن أوكرانيا، من خلال "إعلان الرئيس الروسي فلاديمير بوتين الاعتراف بجمهوريتي لوغانسك ودونيتسك المعروفة باسم (إقليم دونباس)، بتاريخ 22 فبراير/شباط 2022، كما أعلن تدخل روسيا لمساعدة الانفصاليين في تلك المنطقة، فجرى الإعلان عن العملية العسكرية الروسية (المحدودة) كما وصفها الرئيس بوتين، في 24 فبراير/شباط 2022، باسم (الدفاع عن دونباس)، ليلي ذلك إعلان الجمهورية العربية السورية الاعتراف بالجمهوريتين كدولتين مستقلتين" على إثر الاعتراف الروسي بهما". (الشافى، 2022).

يمكن القول أن بروز الدولتين الجديدتين في إقليم دونباس المنفصلتان عن أوكرانيا، لا يختلف كثيرا عن بروز الدول الأخرى الناشئة باستخدام القوة، سيما ما جرى في كل من أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا وكوسوفو ذات الاعتراف المحدود، إلا أن الاعتراف بدول إقليم دونباس لا يزال يقتصر على اعتراف دولتين فقط بهما، ولا يمكن التكهن

بما سيؤول إليه مصير الدولتين في المستقبل، وذلك نظرا لاستمرار التدخل العسكري الروسي في أوكرانيا حتى تاريخ إعداد الدراسة.

### الخاتمة:

بناء على دراستنا المدرجة تحت عنوان "الاعتراف المحدود بالدول الناشئة باستخدام القوة في القانون الدولي"، والتي تناولنا بموجبها دراسة الاعتراف المحدود بكوسوفو وأوسيتيا الجنوبية وأبخازيا بموجب المطلب الأول، إضافة لدراسة الاعتراف المحدود بجمهورية دونيتسك ولوهانسك (دونباس) المطلب الثاني، تم التوصل إلى النتائج التالية:

- لا إكراه في الاعتراف بالدولة الجديدة من حيث المبدأ، فللدول القائمة مطلق الحرية في قبول الاعتراف بالدولة الجديدة من عدمه.
- لا تغلح القوة في إجبار الدول القائمة جميعا على منح الاعتراف بالكيانات السياسية الجديدة كدول مستقلة ذات سيادة في بعض الحالات، كما هو الحال في رفض الاعتراف من قبل العديد من الدول بالكيان الإسرائيلي وكوسوفو وأوسيتيا الجنوبية وأبخازيا ودونيتسك ولوهانسك ذات الاعتراف المحدود، إلا أن استخدام القوة غير المشروع لا يؤثر على وجود الدولة الجديدة بحد ذاته.
- يرتبط الاعتراف بالدولة الجديدة باعتبارات سياسية أكثر مما تكون قانونية، وبالمصالح التي يمكن أن يحققها للدولة مانحة الاعتراف أو الرافضة لمنحه.

### المقترحات:

- 1- العمل على فصل السياسة عن موضوع الاعتراف طالما كانت الدولة الجديدة محققة لشروط قيام الدولة القانونية.
- 2- إيجاد معيار واضح للاعتراف من قبل الأمم المتحدة لمنع التأويل والتفسيرات وتغليب المصالح السياسية والاقتصادية للدول للاعتراف بالكائن الدولي الجديد من عدمه.

## قائمة المراجع

## أولاً- الكتب

- الرماحي احمد خضير، 2019- مستقبل العلاقات الأمريكية -الأوربية حيال روسيا الاتحادية. الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ص 202- 209- 214- 321.
- إينياسيو رامونيه، 2007- حروب القرن الواحد والعشرين (مخاوف ومخاطر جديدة). ترجمة: أنطوان أبو زيد، دار التنوير للطباعة والنشر، بيروت، ص 153.
- كوفمان مايكل وآخرون، 2017- عبر من عمليات روسيا في شبه جزيرة القرم وشرق أوكرانيا. مؤسسة RAND، كاليفورنيا، ص 34- 42.

## ثانياً- المجالات المحكمة

- بهي الدين احمد، 1999- كوسوفا لا تزال تبحث عن حل. مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، العدد 136، القاهرة، ص 215.
- الشافي عصام عبد، 2022- الحرب الروسية الأوكرانية ومستقبل النظام الدولي. مجلة لباب للدراسات الاستراتيجية والإعلامية، مركز الجزيرة للدراسات، السنة الرابعة، العدد 14، قطر، ص 114.

## ثالثاً- الوثائق القانونية

- الأمم المتحدة، 2008- تقرير الأمين العام عن الحالة في أبخازيا، جورجيا. مجلس الأمن، S/2008/631، ص 4.
- محكمة العدل الدولية، 2009- تقرير محكمة العدل الدولية 1 آب/أغسطس 2008 - 31 تموز/يوليه 2009. منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ص 62.
- محكمة العدل الدولية، 2015- موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية 2008- 2012. منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، ص 145- 147.

## رابعاً- المواقع الإلكترونية

- وحدة الدراسات والتقارير، 2022- ملف أزمة أوكرانيا - أهمية شرق أوكرانيا لأمن روسيا القومي. المركز الأوروبي لدراسات مكافحة الإرهاب والاستخبارات، ألمانيا- هولندا، على الموقع:  
<https://www.europarabct.com/?p=81352>

# Limited Recognition of Emerging States by The Use of Force in International Law

**D. Nader Nadim Bashish**

**Faculty of Law and Political Science - Department of International Law - Misr American International University**

## **Abstract**

There are many means and images through which new states emerge and emerge. Among those means, some new states may emerge through the use of force, which is considered an illegal act in international law. However, the illegality of the use of force does not affect the emergence of new states into existence. Rather, it reduces the scope of its recognition by member states of the international community. Many cases and practical practices have emerged at the international level that confirm the adoption of many existing states to recognize new emerging states by using force, including what was supported by the General Assembly of the United Nations as well as the International Court of Justice, and this What we will highlight in this research.

**Keywords:** Limited recognition - emerging states - the use of force and the emergence of states.